[209] وقد تكلمنا حول هذا الموضوع في غير هذا الكتاب. فليراجع (1). 4 - أم سليط: وممن شارك في حرب أحد أيضا أم سليط، فانها كانت تزفر القرب، أي تحملها على ظهرها، تسقي الناس منها (2). 5 - حنظلة الغسيل: واستشهد في أحد حنظلة بن أبي عامر الفاسق، وكان قد دخل بزوجته جميلة بنت عبد الله بن أبي ليلة أحد، وخرج وهو جنب، حين سمع الهائعة، فأعجله ذلك عن الغسل. بل يقال: انه كان قد غسل أحد شقيه، فسمع الهائعة، فترك غسله، وخرج. ويقال: ان رسول الله (ص) أخبرهم: أن صاحبهم (حنظلة) لتغسله الملائكة. كما ويقال: انه استأذن النبي (ص) في أن يقتل أباه أبا عامر الفاسق، فلم يأذن له (3). ونقول: 1 - ان النبي كما منع حنظلة الغسيل من قتل أبيه، كذلك هو قد منع ابن عبد الله بن أبي من قتل أبيه أيضا (4). _____ = في الكبير والاوسط، ورجالهما رجال الصحيح (انتهى). وراجع: الاصابة ج 4 ص 487 و 505، والاستيعاب بهامشها نفس المكان، والتراتيب الادارية ج 2 ص 115. (1) راجع: الاداب الطبية في الاسلام فصل التمريض والمستشفى. (2) راجع: التراتيب الادارية ج 1 ص 103. (3) الاصابة ج 1 ص 361، وتاريخ الخميس ج 1 ص 427 / 428، والسيرة الحلبية ج 2 ص 240 / 241. وغير ذلك من المصادر الكثيرة. (4) الاصابة ج 1 ص 361. (*) _____